



No : الرقم
Date : التاريخ
Encl : المرفقات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

جمعية البر الخيرية بطبع ربيعة ورفيضة

مسجلة برقم (٣٦١)

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد، "السياسة") لجمعية البر الخيرية بطبع ربعة ورفيدة ويشار إليها فيما بعد، "الجمعية" على أعضاء مجلس الإدارة والمسئول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطير جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعتمدة بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أيه مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية .^٢

النطاق

تطبيق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متقطعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، ويدون أي استثناء. ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين وما تحيين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أيه مخاطر أو مخالفات .^٣

المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة

- شمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يليه من الأفعال:

 - ❖ السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.

- ❖ سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
 - ❖ عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثلاً استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
 - ❖ إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
 - ❖ الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يتحمل ارتكابها أيها كان نوعها.
 - ❖ عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
 - ❖ الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
 - ❖ الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
 - ❖ التلاعب ببيانات المحاسبة.
 - ❖ تهديد صحة الموظفين وسلمتهم.
 - ❖ انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
 - ❖ سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
 - ❖ مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

جمعية البر الخيرية

طريق ربيعة ورفيدة

مسجلة برقم (٣٦١)



No : الرقم :
Date : التاريخ :
Encl. : المرفقات :

الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانه الاجتماعي في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أي مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن توفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ. من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب التعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيق بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- ❖ يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- ❖ على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- ❖ يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق:
- ❖ العنوان البريدي: للجمعية - ربيعة ورفيدة - أبها ٦١٤٥٥ - ١٦٣٤
- ❖ البريد الإلكتروني: g.alber321@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

جمعية البر الخيرية

طريق ربيعة ورفيدة

مسجلة برقم (٣٦١)



No : الرقم :
Date : التاريخ :
Encl : المرفقات :

معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفات ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ.

❖ يتولى المساعد للشئون الإدارية عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسئول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الآخرين) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.

❖ يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.

❖ يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بأشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل

❖ إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.

❖ إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى لجنة مختصة يحددها رئيس مجلس الإدارة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.

❖ يجب على اللجنة المختصة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.

❖ ترفع اللجنة المختصة توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.

❖ يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة وزارة العمل والتنمية الاجتماعية وقانون العمل الساري المفعول.

❖ متى كان ذلك ممكناً، تزويذ مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.

❖ تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تتضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

جمعية البر الخيرية

بط بب ربيعة ورفيضة

مسجلة برقم (٣٦١)



No : الرقم :
Date : التاريخ :
Encl. المرفقات :

نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
تفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
التوقيع:	تارikh تقديم البلاغ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

جمعية البر الخيرية

بط بـ رئـيـة ورـفـيـدة

مسجلة برقم (٣٩١)

No : الرقم :
Date : التاريخ :
Encl : المرفقات :



اعتماد مجلس الادارة بجمعية البر الخيرية بطبع ربعة ورفيدة

الاسم	المنصب	التوقيع
يعي بن محمد علي الكبسي ابو حكمة	رئيس مجلس الادارة	
حسن بن محمد محسن ال محسن	نائب الرئيس	
علي بن محمد سليمان المسمع عسيري	المشرف المالي	
محمد بن علي عامر التهاني عسيري	عضو	
محمد بن أحمد عامر عبد الله التهاني	عضو	
أحمد بن محمد أحمد ال طامي المتعحي	عضو	
سمير بن أحمد محمد ال ناهض عسيري	عضو	
سعد بن طالع عبد الله عسيري	عضو	
يعي بن أحمد عبد الله الغنمي عسيري	عضو	



© @g_alber321

ص . ب : 1634

الرمز البريدي : 61455

جوال: 0555484030

g.alber321@gmail.com

هاتف: 0172268444

فاكس: 0172268555

SA 9580000110608010577754

SA 951000042169999000106

SA 3130400108053771750019

SA 7905000068202087920000